



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٢٦ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٢٦ م

الصيام فتوى

(بداية اعتكاف العشر الأواخر) فتوى رقم (٦٥٧٤)

سائل يقول:

من أراد اعتكاف العشر الأواخر من رمضان كلها هل ينوي الاعتكاف من أي جزء من أجزاء ليلة الحادي والعشرين أم ينوي الاعتكاف عند غروب شمس اليوم العشرين؟

الجواب:

ينوي عند غروب شمس اليوم العشرين؛ أي: أول دخول ليلة واحد وعشرين؛ لأن العمل يحتاج لنية، والاعتكاف في العشر الأواخر يتدئ بغروب شمس اليوم العشرين.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن يوسف البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590